

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٨١٩ لسنة ٢٠١٧

بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون تنظيم الجامعات الصادر بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات الصادرة بقرار رئيس الجمهورية

رقم ٨٠٩ لسنة ١٩٧٥ وتعديلاتها :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٨٧ لسنة ٢٠١٥ بالتفويض في بعض الاختصاصات :

وعلى موافقة المجلس الأعلى للجامعات :

وبناءً على ما عرضه وزير التعليم العالي :

وعلى موافقة مجلس الوزراء :

**قرر :**

**(المادة الأولى)**

تضاف إلى كليات البنود «رابع عشر» (جامعة الفيوم) ، «ثامن عشر» (جامعة بور سعيد) ، «واحد وعشرون» (جامعة دمياط) ، «اثنان وعشرون» (جامعة مدينة السادات) ، «ثلاثة وعشرون» (جامعة السويس) من المادة (١) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات المشار إليه الكليات الموضحة فيما بعد :

**رابع عشر - جامعة الفيوم:**

١٩ - كلية الحقوق .

**ثامن عشر - جامعة بور سعيد:**

١٣ - كلية الحقوق .

واحد وعشرون - جامعة دمياط :

٩ - كلية الهندسة .

اثنان وعشرون : جامعة مدينة السادات :

١٠ - كلية التربية للطفولة المبكرة .

ثلاثة وعشرون - جامعة السويس :

١١ - كلية الهندسة .

١٢ - كلية الطب .

١٣ - كلية الإعلام وتكنولوجيا الاتصال .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٤ رجب سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ١١ أبريل سنة ٢٠١٧ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل